

البلاغة القانونية الدستورية المقارنة

A Comparative constitutional legal rhetoric

إبراهيم أبو حمّاد^{1(*)}

تاريخ الاستلام: 2023/06/27 تاريخ القبول: 2023/10/15 تاريخ النشر: 2023/12/31

.....

Abstract

If the new rhetoric is the art of persuasion, constitutional court trials are reckoned as an argumentative communicative process, and though it relies on logic; It is not devoid of striving to woo, which contradicts the abuse of judgment, and therefore the eloquence of constitutional judicial rulings, and the eloquence of constitutional lawyers are based on the principle of defeat and win / winner and loser, and consequently this study seeks to transcend that Aristotelian logic and clarify the interactions of rhetoric and culture, and how to reach persuasion The constitutional interpretation broadcasts a new spirit or new meanings to the constitutional text, and the discourse indicates the centers of power and authority, and judicial rhetoric may vary according to class and gender, such as adding Jordanian women to the Jordanian constitutional text for the 2021 amendments, and it varies with the judiciary's orientation towards harmony or individual solutions, and the impact of

الملخص

إذا كانت البلاغة الجديدة تعد فئاً
اقناعياً، فإن المحاكمات القضائية الدستورية
تحسب بأنها عملية تواصلية حجاجية، وعلى الرغم
من أنها تعتمد على المنطق؛ فإنها لا تخلو من السعي
للاستمالة، والتي تتعارض مع الشطط في الحكم،
ولذا فإن بلاغة الأحكام القضائية الدستورية،
وبلاغة المحامين الدستوريين تركز على مبدأ
الزيمية والفوز/ الرابع والخاسر؛ ولذا تسعى هذه
الدراسة لتجاوز ذلك المنطق الأرسطي وبيان
تفاعلات البلاغة والثقافة، وكيفية الوصول إلى
الاقناع، إذ إن التفسير

الدستوري بثّ لروح جديدة، أو؛ معانٍ جديدة للنص الدستوري، ويدل الخطاب على مراكز القوة والسلطة، وقد تختلف البلاغة القضائية باختلاف الطبقة والجنس مثل إضافة الأردنيين في النص الدستوري الأردني المُعدّل لعام 2021م، وتباين زوايا النظر بتوجه القضاء نحو الانسجام، أو؛ الحلول الفردية، وتأثير القيم الديمقراطية على البلاغة الدستورية، ولقد وظفت الدراسة المنهج المقارن بين أنظمة دستورية عربية وغربية، والملاحظة المباشرة نتيجة عمل الباحث في المحاماة،

(*) - كلية الحقوق بجامعة صفاقس (تونس)

democratic values. On constitutional rhetoric, the study employed the comparative approach between Arab and Western constitutional systems and direct observation due to the researcher's work in the legal profession. keywords Rhetoric, legal rhetoric, constitutional rhetoric, judicial arguments, comparative rhetoric.	وخلصت الدراسة إلى أن البلاغة القضائية الدستورية الأردنية تنزع نحو الانسجام في النظام السياسي، والفردية تجاه الالتزامات، والتراتبية النمطية في الجنس. الكلمات المفتاحية: البلاغة، البلاغة القانونية، البلاغة الدستورية، الحجاج القضائي، البلاغة المقارنة.
--	--

مقدمة:

تناقش هذه الدراسة البلاغة القانونية الدستورية المقارنة، إذ إن البلاغة المقارنة لا تقتصر على المستوى الأدبي، وإنما ترتقي إلى المستوى الفكري، فالقانون لغة متخصصة، تجنح نحو الحقيقة والمجاز، وتستعمل اللغة في التفسير القانوني، ولذا تحاول هذه الدراسة سبر أغوار البلاغة الجديدة الحجاجية في حدود مجزوءة الدراسة، فالقانون حجاج قانوني، وزيادة على ذلك فإن الفكر البلاغي اتجه نحو البلاغة المقارنة ليتغيا تعميق الفكر البلاغي بالنظر إلى الثقافات البلاغية، وبيان أنماطها على مستوى الشعوب (البحيري 549)، وهذا ما نجده في كتاب البيان والتبيين للجاحظ، إذ ذكر بلاغة القضاة (الجاحظ 92)، وأشار إلى مصطلحات البيان والبلاغة والإفهام ويقول: فمن زعم أن البلاغة أن يكون السامع يفهم معنى القائل، جعل الفصاحة واللكنة، والخطأ والصواب، والإغلاق والإبانة، والملاحون والمُعزّب، كله سواءً، وكله بيانًا. وكيف يكون ذلك كله بيانًا، ولولا طول مخالطة السامع للعجم وسماعه للفساد من الكلام لما عرفه؟ (الجاحظ 130، 131)، وعليه فإنّ الخطاب في المجتمعات القانونية قد يكون مفهومًا وغير بليغًا، إذ نسمع الشاهد بالعامية، وبلهجات مختلفة وتداول الألفاظ في الجرائم ببنيتها ولهجتها، من دون أن تكون بليغة، وهذا المستوى الدلالي يحمل عمقًا تداوليًا وفهمًا عميقًا لدى الجاحظ بقوله (الفهم بالمخالطة)، ويزيد الجاحظ ببيان البلاغة لدى أقوام مختلفة مما يضيف تأسيسًا للبلاغة المقارنة، بقوله: أخبرني أبو الزبير كاتب محمد بن حسن، وحديثي محمد بن أبان — ولا أدري كاتب من كان

— قالوا: قيل للفارسي: ما البلاغة؟ قال: معرفة الفصل من الوصل. وقيل لليوناني: ما البلاغة؟ قال: تصحيح الأقسام، واختيار الكلام. وقيل للرومي: ما البلاغة؟ قال: حسن الاقتضاب عند البداهة، والغزارة يوم الإطالة. وقيل للهندي: ما البلاغة؟ قال: وضوح الدلالة، وانتهاز الفرصة، وحسن الإشارة. وقال بعض أهل الهند: جماع البلاغة البصر بالحُجة، والمعرفة بمواضع الفرصة. ثم قال: ومن البصر بالحجة، والمعرفة بمواضع الفرصة، أن تدع الإفصاح بها إلى الكناية عنها؛ إذ كان الإفصاح أوعر طريقةً، وربما كان الإضراب عنها صفحًا أبلغ في الدرك، وأحق بالنظر (الجاحظ 84، 85).

ولذا؛ فإن الجاحظ قد قدّم في كتابه "البيان والتبيين" لمفهومي "البلاغة المقارنة" و"البلاغة الانثربولوجية"، وذلك بتقديم تعريفات البلاغة لدى كل قومية، إلا أن الفكر البلاغي العربي بقي مغمورًا كقطعة معدن في رمال وادي رم الحمراء، إذ لم يذكر فضله بين الأمم، ولكنه متهم بالتبعية للفلسفة اليونانية، لذا، فإن ذلك يستلزم خاصية الكشف والنشر وقوة الحضور للبلاغة العربية.

وإذا كانت البلاغة التشاورية "القضائية" إحدى أنواع البلاغة لدى أرسطو، فإن الكتابات العربية لغاية الآن لم تُشر إلى هذا النوع البلاغي في كتب الفقه وأصوله (التراث)؛ أو، الأصول والتجديد في القوانين الوضعية (الحدائث القانونية)، مما يبرز أهمية نظرية وعملية لهذه البلاغة، أما النظرية وذلك بالتخصص البيني عاقدًا الصلة بين البلاغة والقانون، والتنظير لهما، وأما العملية وقوفًا على تطبيقات البلاغة القانونية على الدستور.

إشكالية الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى محاولة بيان تجليات البلاغة القانونية في القانون الدستوري من الناحية المقارنة البلاغية. إذ إن عدم طرق هذا الموضوع بما يتضمنه من إشكاليات جمة تجعل من هذه الدراسة على شطآن محيط.

محددات الدراسة

المحددات الموضوعية: تتضمن هذه المحددات مناقشة البلاغة القانونية الدستورية المقارنة في شواهد من العدالة والنصوص الدستورية.

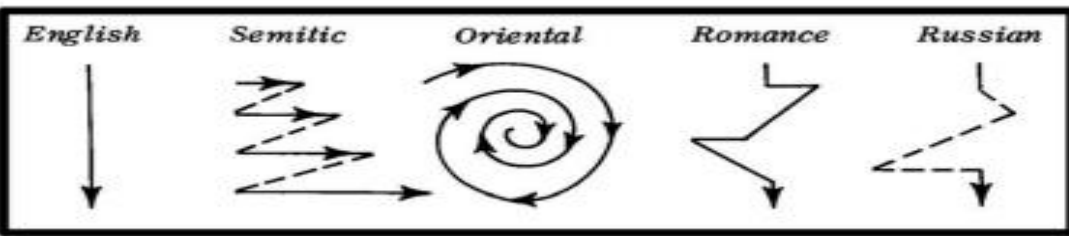
منهجية الدراسة

تلتزم الدراسة بمنهجية بلاغية مقارنة، وذلك بالنظر إلى الحقل البلاغي القانوني الحجاجي المقارن، وهو منهج يضيف سهيمة علمية في حقل المقارنة راسمًا إجراءات جديدة

لتطبيقها على النظرية القانونية المقارنة، وتتخذ الدراسة من المقارنة وسيلة لتوضيح وتفسير القانون الدستوري الأردني الذي يُعدُّ محور الدراسة الرئيسة.

تأسيسات مفاهيمية

تجدر الإشارة بأنّ البلاغة ذات جذور انثربولوجية مرتبطة بالأساطير والقصص التي تتضمن حجاجاً لرؤيا العالم، وعليه يفترض كابلان بأنّ الفكر البلاغي السامي" العربي والعبري" يستخدم تركيبات متوازية، ويصدر المذكور قراراً اتهامياً بأن الكتابة العربية معقدة، ولما كانت الكتابة القانونية حجاجاً فإنه أيضاً يتهم الكتابة الأسبوية بالمرَاوغة التي تدور حول الموضوع، وأما الكتابة الرومانسية " الفرنسية والإسبانية" فإنها باعتقاده تسعى إلى إطالة الفقرات الكتابية، وأما الكتابة الروسية لديه فإنها تستعمل العبارات القصيرة، ثم تتناول حجج داعمة للفكرة الفرعية، وعليه فإن الفكر البلاغي المقارنة الانثربولوجي مرتبط ببلاغة الكتابة القانونية، وبلاستشراق القانوني، وتفوق الغرب على الشرق، إلا أنه يصف الفكر الإنكليزي بعلو الكعب، ويفرده بالتفكير السليم النابع من الفكر الأرسطي مقارنة بالقوميات الأخرى (Lucille A. Jewel²⁰)، مما يجعل التقسيم عرقياً ومجافياً للفكر العلمي.



مخطط كابلان

وتأسيسا على ما تقدم فإن هذه الدراسة ستتناول البلاغة القانونية المقارنة، لتضيف للفكر البلاغي العربي مجالاً خصباً في الكتابة القانونيّة، وعلى الرغم من وجود ندرة

في أبحاث البلاغة القضائية، إلا أن البلاغة القانونية المقارنة، لم تحظ بالاهتمام والكتابة البلاغية، لأنه منهج مستخدم في القانون، إلا أنَّ هذا المنهج لا يقارن في مجال الحجاج، ولا يستنبط الحجة والخلاف الفكري بين المناهج القانونية المختلفة، لإظهار الخلافات الثقافية بين الأنظمة القانونية والشرائع القانونية الكبرى، مما يقتضي دراسات معمقة لهذا المنهج بمجالاته وإشكالياته، والمثاقفة القانونية، سعيًا للخروج مشرقياً من عباءة الثقافة القانونية الغربية.

أولاً: مفهوم البلاغة القانونية المقارنة

إن المقارنة أحد التقنيات البلاغية القانونية التي يستعملها القانوني في كتاباته الرسمية، ومرافعاته الشفوية، وذلك عدا عن التقنيات الخطابية التي يستعملها في مقدمته أو ما يسمى ببراعة الاستهلال، وبلاغة السؤال سواء لتثبيت المعرفة، أو الإنكار، أو الإثارة، والانزلاق اللغوي، وإنَّ المقارنة بالاختلاف/ الائتلاف؛ قياسية استنباطية، وفيما يتعلق بالتقنيات غير الخطابية فإنها تتضمن الاستشهاد القانوني والواقعي والسلطة الكلامية¹ الدينية، والشعرية، والأمثال، والخاتمة" (شعير 280، 281).

ويبين ناتريك شارود بأن المقارنة: إفصاح عن المتشابهات والمتباينات الموضوعية وصفيًا وكميًا بين نصين، والنظر في خصائص النص، وفحص وجود نعوت تميز المؤلف والمختلف فيها، أما تحديد الكم فتكون بالمقارنة بين الكميات، أو المقارنة في تنوع درجات خصائصها.

وتهدف المقارنة البلاغية الحجاجية برأي شارود إلى:

أولاً: بلوغ هدف حجاجي إيجابي، وذلك بتقديم دليل إيجابي، وبناءً عليه فإن المقارنة وظيفتها معرفية خاصة بالفهم والإفهام الأمثل للموضوع.

ثانيًا: تحقيق هدف حجاجي سلبي، وذلك بتقديم دليل مقارن تضليلي لواقعة تمنع

من الحكم تحت غطاء التشابه، وإن مؤشرات هذه المقارنة لغوية، مثل:

1- الوُحْدَات النُّحْوِيَّة التي تتمثل في عبارات ومسكوكات لغوية منها؛ مثل،

مثلما، هو، ك، وكذلك، وأيضاً، وهكذا، وكما لو... بنفس الطريقة، أكثر من، وأقل من.

2- الوُحْدَات المعجمية مثل يشبه، الشبه، يبدو، متوافق، التوافق بين أ وب، يقترب والتقريب بين أ وب، مقارنة بين، يشترك في، يختلف في، يفاضل، يقابل، مقابلة بين.

وإنَّ الفائدة من المقارنة أن تكون في إطار متشابه، أو يتباين لبيان الحلول الفضلى للظاهرة محل الدراسة، وإن المقارنة تتركز في الائتلاف والاختلاف وهي موضوعية وذاتية. فالمقارنة الائتلافية تتضح بالآتي:

1- المساواة: بأن أ هو مثل ب

ومثالها القاعدة القانونية التي تنص أن الاتفاق بالعلة يوجب الاتفاق بالحكم.

2- التناسب " التماثل "

لأن أ على متصلة في ب فإن ج متصلة في د ومثالها لأن البيئة الشخصية متصلة بوقائع الدعوى، فإن الحكم للمدعي يتناسب مع الادعاء أو لأن الفعل متصل بالضرر، فإن العلاقة السببية متوافرة بينهما.

3- التوسع: أي المقارنة في مستوى العلاقات والتعدي

ومثالها إذا كانت أ قسماً من ب قابلة للمقارنة في ب الذي يمثل قسماً من ج؛ إذن أ قسماً من ج ومثالها القاعدة القانونية من يملك الأكثر يملك الأقل. المساواة الوظيفية بين الرجل والمرأة أي أ " مساواة وظيفية " مقارنة في ب " الرجل والمرأة "

المساواة الوظيفية مساواة إنسانية أي: أ جزء من ج: المساواة الإنسانية.

المقارنة عن طريق الاختلاف:

1- عدم المساواة لأن أ ليس مثل ب ومن ضرورها بأن الاختلاف في

المركز القانوني لا يوجب المساواة في الحكم القانوني.

2- عدم التناسب فلأن أ ليس على صلة في ج فإن ب على صلة في د

ومثالها الخبرة غير المتعلقة في الدعوى؛ ولذا لا يصح الحكم بها على الخصم.

3- عدم التوسع ومثالها لا يستوجب الحكم للمدعي لمجرد الادعاء،
وإن الاتحاد في العلة لا يوجب الاتحاد بالحكم دائماً.

أما المقارنة الموضوعية فإنها وإن كانت لا تخلو من الذاتية، إذ من المستعصي التخلص من ذاتنا، فذاتية المراقب تقدر الموضوعي، وبالنتيجة يمكن للآخر تقدير الموضوعي، وفحصها بعين ناقدة عبر المتشابهات، ومثالها؛ الحكم بتقدير أتعاب المحاماة بالنظر في معايير موضوعية منها الجهد المبذول وقيمة الدعوى، ومدى صعوبتها، وقد يتفرع عن المعيار الموضوعي معايير أخرى فالجهد المبذول يقاس بتقديم المذكرات وحضور الجلسات، والاستماع للبيانات. وعليه فإن هذا القول يتضمن أسباباً ضمنية أو مضمرة، فإذا لم يحضر المحامي بعض الجلسات، فإن أتعابه لا تنعدم، ولكن تكون أقل، وقد يكون سرعة اقتضاء الحق دون إطالة خير من جهد مبذول يستغرق زمناً، ليكون جهداً ذكياً.

المقارنة الذاتية:

هي جماليات في النص تملك التأثير بخلق صور مثيرة للإعجاب، وقد تكون عبارات جاهزة (88-93) ومثالها في القانون:

- 1- معالجة أسقام القانون وأمراضه.
 - 2- فإن السير في الدعوى وتقديم البيئة حرث في البحر.
 - 3- وإن المعالجة القانونية تستلزم نطاسياً بارعاً.
 - 4- ولا تثريب على المدعي.
- وعليه فإن المقارنة الموضوعية والذاتية تيسير، وتوضيح لنموذج الحجاج وأنماطه، ولا تكون مطلقة ولكنها نسبية.

ثانياً: تطبيقات البلاغة القانونية المقارنة:

وبناءً على ما تقدم في المحور النظري، فإنه حركة تدويل النص القانوني بالمقارنة بين خصوصية المناهج القانونية الكبرى اللاتينية والأنكلوسكسونية والإسلامية، تأخذ أبعاداً

مختلفة تتضمن توحيد القانون عالميًا بما يتضمن من تشريعات دولية، وفي ذات الوقت تحفظات الدول على هذه التشريعات رافضة جدلية خطاب السيد والعبد(الدول المتقدمة والدول السائرة نحو التقدم، جنوب وشمال، شرق وغرب)، لخلق تناسب بين التشريع الوطني والدولي والمقارن من دون ثقافة تابعة، وتناقش الدراسة بعض القضايا التطبيقية في الدستور الأردني والقضاء الدستوري المصري ودساتير الجزائر والمغرب على النحو الآتي:

1- المساواة الجندرية.

2- المقارنة بين لجان أتعاب المحاماة في مصر والأردن.

1-المساواة الجندرية

لقد أثار آخر تعديل دستوري أردني لعام 2022م جدلاً وطنياً لمدى تأثير ورود الأردنيّات في النص الدستوري، وقد اتجهت الآراء إلى أن ورود هذا النص يهدد الهوية الأردنيّة، وعليه اتجه النص إلى الصيغة الآتية:

المادة 1- يعدل عنوان الفصل الثاني من الدستور بإضافة عبارة (والأردنيات) بعد كلمة (الأردنيين) الواردة فيه.

ليكون التعديل في عنوان النص فقط، بحيث لا يطل نص المادة السادسة في الفقرة رقم 1 لتستمر بذات الصورة:

1الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق، أو اللغة، أو الدين.

إلا أن النص كما يوضح بعض الفقهاء والسياسيين لن يكون له أثر يذكر على قانون الجنسية، مما يظهر تفوق ذكوري، وأن النص لا يرتب حكماً. وأنه تعديل شكلي استجابة لمطالب نسويّة بتأنيث اللغة، وقال وزير الشؤون السياسية والبرلمانية، موسى المعايطة، في تصريحات نقلتها وكالة الأنباء الرسمية "بترا": إن إضافة "الأردنيّات" جاء تكريمًا للمرأة واحترامًا وتقديرًا لها، ودون أن يترتب على ذلك أية أحكام.

فالمساواة بين الأردني والأردنية لا ترتب الحكم نفسه، وإنما هي عنوانة للنص، إذ تخشى القوة المحافظة من منح الأردنية الجنسية لغير الأردني، أو؛ أن يصبح هناك تعديل جوهري في قانون الأحوال الشخصية. على الرغم من وجود شبهة دستورية في عدم المساواة، وعزل العنوانات عن المضمون القانوني؛ وعليه فإنها تحقيق لهدف حجاجي سلبي، وذلك بتقديم دليل مقارن تضليلي لواقعة تمنع من الحكم تحت غطاء التشابه، وإن مؤشرات هذه المقارنة لغويًا تتمثل في العنوان فعلى الرغم من المساواة في العنوان، فإنه لا يترتب عليها مساواة في الحكم.

وفي التجربة الجزائرية، فلقد نصت المادة 37 من الدستور الجزائري عام 2020م على حظر التمييز ضد الجنس، ووضعت تحولات كبيرة بين التمييز الإيجابي في دستور 2016م والمساواة التامة، إلا أنها تراجعت عن التمييز الإيجابي، ملغيةً الكوتا بموجب دستور 2020م، فالمساواة لا تعني التمييز الإيجابي بالكوتا جزائريًا، مع الإقرار بتمتع المرأة الجزائرية بالحقوق كافةً.

نص النظام الداخلي للبرلمان المغربي على قواعد للإنصاف بين الجنسين بالمادة (11) من الدستور، بحيث تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ووفقًا لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلًا مناسبًا في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنّة والنساء الأشد احتياجًا.

مما يعمل على التمييز الإيجابي لأجل تمكين المرأة من تولي المناصب العامة بالمساواة الفعلية مع الرجل، ولقد نص الدستور المغربي على تشكيل هيئة رقابية لضمان مبدأ المناصفة بين الرجل والمرأة، إذ إن هذا المبدأ هو السبيل لهذه الغاية متجاوزة مبدأ المساواة إلى المناصفة.

ولذا نصت المادة 19 من الدستور المغربي بأن:

(يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها. وتسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء وتحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز)، إلا أن هذه التجربة المغربية لم تتضمن إحصاءات مقارنة، أو ما يدل على فاعليتها بشكل مستقل، منشغلة بسنوات الرصاص المغربية ومراجعتها، إلا أنه من الجدير بالذكر أن هناك نتائج إيجابية في الانتخابات النيابية المغربية إذ ارتفع تمثيل النساء في «النواب» المغربي إلى 24.3%(الشرق الأوسط).

وبالنتيجة فإن المساواة بين الرجل والمرأة تتضمن إشكاليات ثقافية وسياسية واقتصادية واجتماعية، إذ إن المساواة تقتضي حقوقاً منها الجنسية، وبالنتيجة فإنّ الزواج أحد وسائل اكتسابها الذي يمنع على المرأة الأردنية منحها لزوجها، وما يترتب عليه من حرمان في الحقوق والحريات العامة كافة، علماً بأن أكبر نسبة زواج بين الجنسية الأردنية وغيرها هي من الجنسية الفلسطينية، إذ بلغ زواج الأردنيّات من الجنسية العربية (3034) حالة في عام 2022م منها (1740) من الجنسية الفلسطينية (التقرير الإحصائي السنوي لدائرة قاضي القضاة 64)، مما يؤثر على لم شمل الأسرة للفلسطيني الذي يرتبط بالأردنية، مما خلق حلاً مؤقتاً اصطلاح عليه ب (حقوق الأردنيّات) وذلك بمنح حقوق غير سياسية لأبناء الأردنية.

ولقد نص الدستور الفرنسي على المساواة، فسنّداً للمادة (1) منه:

الجمهورية الفرنسية جمهورية غير قابلة للتجزئة، علمانية، ديمقراطية، واشتراكية. تكفل المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون دون تمييز في الأصل أو العرق أو الدين. وتحترم جميع المعتقدات.

تنظم الجمهورية على أساس لا مركزي.

تعزز التشريعات المساواة بين النساء والرجال في تقلد المناصب والوظائف الانتخابية، وكذلك المناصب ذات المسؤوليات المهنية والاجتماعية.

ولذا فإن النص الدستوري الأردني لم يضمن لغة محايدة بين الجنسين، أو حقوقاً متساوية، أو تمييزاً إيجابياً تجاه المرأة في النص الدستوري، مما يبرهن على تراتبية جنسية في المجتمع الأردني، والقوة المحافظة الفاعلة فيه.

2-لجان أتعاب المحاماة بين القضاء الدستوري المصري والأردني:

تظهر الأحكام الدستورية الأردنية والمصرية تمايزاً في تشكيل لجان أتعاب المحاماة، فبينما قانون نقابة المحامين الأردني يساوي بين المحامي والموكل في الولوج للدفاع عن حقه القانوني في تقدير أتعاب المحاماة، فإن المشرع المصري لم يجز ذلك، مما حدا بالمحكمة الدستورية العليا المصرية إلى إعلان عدم دستورية النص، وذهب القضاء الدستوري إلى إصلاح آخر يقتضي المساواة بين أعضاء اللجان التي تقدر هذه الأتعاب بأن يقف المحامي والموكل على قدم المساواة في اختيار من يمثله في هذه اللجان، وبما يعرف بمبدأ المساواة بين الأعضاء، وهذا غير متوافر في قانون نقابة المحامين الأردني الذي لم يعترف بهذا الحق.

ولقد نص الحكم الدستوري المصري على:

"وحيث إن المشرع قد استهدف من استحداثه للنص المحال تلافي العيوب التي اعتورت النص قبل تعديله ، وأدت إلى القضاء بعدم دستوريته بحكم المحكمة الدستورية العليا الصادر بتاريخ 1999/6/5 ، في القضية الدستورية رقم 153 لسنة 19 القضائية السالف الإشارة إليها ، فاستبدل باللجنة النقابية لجنة ثلاثية يغلب على تشكيلها العنصر القضائي، وفتح باب اللجوء إليها للمحامي والموكل على حد سواء، وألزمها في عملها بمراعاة الإجراءات والضمانات القضائية المقررة، مخضعاً القرار الصادر عنها للطعن القضائي طبقاً للقواعد العامة، وعلى الرغم من أهمية الإصلاحات التي أتى بها المشرع في هذا الشأن ، فقد بقي تدخله قاصراً عن تحقيق شرط الحماية القانونية المتكافئة بين المتماثلين في مراكزهم القانونية ، فقد ميز المحامي عن موكله بوجود ممثل للأول دون الثاني في عضوية اللجنة الثلاثية؛ كما خص الخلاف بينهما حول تحديد الأتعاب ، وهو خلاف بين أصيل ووكيل في إطار عقد الوكالة بتنظيم خاص قائم بذاته ، ومختلف في مضمونه عما تخضع له غير ذلك من المنازعات فيما بين الأصيل والوكيل بأجر، خاصة في النقابات المهنية الأخرى ، من قواعد

حاكمة ، وذلك على الرغم من اتحاد هذه المنازعات جميعها في جوهرها ، وتمائلها في طبيعتها ؛ وهو ما يعد افتئاتاً على ولاية المحاكم العادية في نظر هذه المنازعات ، وانتهاكاً لاستقلالها تبعاً لذلك ، وقد جاء ذلك ، في غيبة من أية مبررات منطقية ، أو ضرورة ملجئة ، من شأن اجتماعها أن تسمح للمشرع بإحداث هذا التمييز غير المبرر في أصله .(الدستورية العليا لسنة 31)

وبينما قضت المحكمة الدستورية الأردنية في الحكم رقم 2017/4 الصادر في الطعن رقم 2017/2 بتاريخ 2017/7/26 برد الطعن بدستورية المادتين (46و52) من قانون نقابة المحامين رقم 11 لسنة 1972 وقضت بموافقتها لما ورد في الدستور نصاً وروحاً، وانسجام احكامهما مع الاتفاقات والمواثيق الدولية وبخاصة مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن دور المحامين، وإن تنظيم موضوع اتعاب المحاماة الواردة في المادتين (46و52) المذكورتين لم يكن لسلب اختصاصات المحاكم او المساس باستقلالها كما لم يكن مجال تقريرها وفض الخلاف حولها تجريداً للجانب القضائي بل تعزيراً له عندما ذهبت إلى تشكيل لجنة التقدير وهيئة الاعتراض من مجموع الهيئة العامة وليس من مجلس النقابة .

وبالنتيجة لم يعترف القضاء الدستوري الأردني بنظام المساواة في الأعضاء بين لجان التقدير، وإنما قدم أدلة وحججاً مغايرة للمحكمة الدستورية العليا المصرية؛ إذ اعتمدت المحكمة الدستورية المصرية على الحجج الآتية:

1. وجوب تغليب العناصر القضائية على تشكيل لجان أتعاب المحاماة.
2. وجوب المساواة بين المحامي والموكل على حد سواء في اللجوء لها.
3. إلزام لجان الأتعاب بمراعاة الإجراءات والضمانات القضائية المقررة.
4. خضوع القرار الصادر عنها للطعن القضائي طبقاً للقواعد العامة.

5. السعي الحثيث للتجديد في الإصلاحات بهذا الشأن، ومساواة نقابة المحامين بالنقابات الأخرى.

6. تشكيل لجان متساوية الأعضاء من أطراف النزاع.

أما قرار المحكمة الدستورية الأردنية فلقد استند للحجج الآتية:

1. المادتين (46 و52) من قانون نقابة المحامين رقم 11 لسنة 1972 موافقتين لما ورد في الدستور نصًا وروحًا، وأن أحكامهما منسجمتان مع الاتفاقات والمواثيق الدولية وبخاصة مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن دور المحامين، لكنها لم تبين موطن الائتلاف مع الاتفاقات والمواثيق الدولية والمبادئ المشار إليها.

2. إن تنظيم موضوع أتعاب المحاماة الواردة في المادتين (46 و52) المذكورتين لم يكن لسلب اختصاصات المحاكم، أو المساس باستقلالها كما لم يكن مجال تقريرها وفض الخلاف حولها تجريدًا للجانب القضائي بل تعزيزًا؛ لأنَّ تشكيل لجنة التقدير وهيئة الاعتراض من مجموع الهيئة العامة وليس من مجلس النقابة. على الرغم أن المجلس هو الذي يفوض هذه اللجان والهيئات بممارسة أعمالها، ويعزلها، ويحدد أيام وساعات عملها.

فهل التحيز أمرٌ لا مفر منه في القانون كما يبين بارنويل؟ (40).

خاتمة

وعليه؛ باستقراء هذه الدراسة، فإنها تخلص إلى أن البلاغة القضائية الدستورية الأردنية تنزع نحو الحجاج، وانتظامه معرفيًا، إلا أن البلاغة المقارنة تبين ظاهرة الانسجام برؤى النظام السياسي وذلك بالفردية تجاه الالتزامات (الليبرالية المفرطة غير التشاركية)،

وهشاشة المعيارية في تنظيم لجان أتعاب المحاماة، والتراتبية النمطية في الجنس، وخاصة في مسألة اكتساب الجنسية بالزواج.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية

أحكام المحكمة الدستورية الأردنية. [/ https://cco.gov.jo/](https://cco.gov.jo/)

أحكام المحكمة الدستورية العليا المصرية.

<https://www.sccourt.gov.eq/SCC/faces/RuleViewer.jsp>

 x

البحيري، هنادي محمد حسن. "البلاغة المقارنة آفاق وتطلعات". مجلة كلية

اللغة العربية بالمنصورة 30ع، ج 6 (2011): 547 - 601.

تقرير دائرة قاضي القضاة، عمان،

<https://sjd.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets.pdf>

2022م. تاريخ الاسترداد 3 آب لعام 2023م.

الجاحظ، أبو عثمان. البيان والتبيين، تحقيق حسن السندوي، مؤسسة

الهنداوی، لندن، 2017م.

الدستور الأردني 1952 وتعديلاته.

<https://www.representatives.jo/Ar/Pages/%D8%A7%D>

9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B

المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية/ المجلد 14 العدد 21، ديسمبر 2023.

الدستور الجزائري متاح على موقع المجلس الشعبي الوطني.

<https://www.apn.dz/documentations-jor>

الدستور المغربي 2011م وتعديلاته.

[/https://www.chambredesrepresentants.ma](https://www.chambredesrepresentants.ma)

شارود، باتريك، الحجاج بين النظرية والأسلوب، ترجمة أحمد الودرني، دار
الكتاب الجديدة، بنغازي، 2009م.

الشرق الأوسط، ارتفاع تمثيل النساء في «النواب» المغربي إلى 24.3%، نُشر:

28-00:23 سبتمبر 2021 م . 21 صفر 1443 هـ،

<https://aawsat.com/home/article/3213566/%> تاريخ

الاسترداد 1 آب لعام 2023م.

شعير، عماد، الدفاع البلاغي في المرافعات القضائية، مجلة علوم اللغة

العربية وآدابها المجلد 11 العدد 1 تاريخ 18/3/2019م.

الهباهبة، وليد، النواب يوافق على إضافة كلمة الأردنيات إلى عنوان الفصل

الثاني من الدستور

<https://petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=199656&lan>

[news_g=ar&name=](#) 2 كانون الثاني لعام 2022م تاريخ الاسترداد 1

حزيران لعام 2022م.

ثانيًا: المراجع الأجنبية

Barnwell, Danielle, "Rhetoric And Law: How Do Lawyers Persuade Judges? How Do Lawyers Deal With Bias In Judges And Judging?."Thesis, Georgia State University,2015.https://scholarworks.gsu.edu/english_hon_theses/10brought to you by COREView metadata, citation and similar papers at core.ac.ukprovided by ScholarWorks @ Georgia State University

Jewel, Lucille A., Comparative Legal Rhetoric (February 15, 2021). Kentucky Law Journal, Vol. 110, No. 1, 2021, University of Tennessee Legal Studies Research Paper No. 410, Available at SSRN: <https://ssrn.com/abstract=3786244> or <http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3786244>